



## قرار رقم (30) لسنة 2017م

### بشأن تعديل النظام الخاص بشأن بدل طبيعة العمل في حكومة عجمان

نحن، أحمد بن حميد بن راشد النعيمي، ممثل الحاكم للشؤون الإدارية والمالية.

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم (4) لسنة 2017م بإصدار قانون الموارد البشرية في حكومة عجمان، ولائحته التنفيذية، وعلى المرسوم الأميري رقم (16) لسنة 2012 بإنشاء الإدارة المركزية لتنمية الموارد البشرية في عجمان، وعلى المرسوم الأميري رقم (11) لسنة 2011 بإصدار القانون المالي لحكومة عجمان، وعلى قرارنا رقم (17) لسنة 2017م بشأن اعتماد نظام بدل طبيعة العمل في حكومة عجمان:

وبناءً على ما عرضه علينا المدير التنفيذي للإدارة المركزية لتنمية الموارد البشرية بحكومة عجمان بشأن تعديل النظام الخاص بشأن بدل طبيعة العمل في حكومة عجمان وموافقنا عليه.

ويهدف تحقيق مستويات أعلى من رضا الموظفين وتعظيم ولائهم للعمل الحكومي في إمارة عجمان.

**وإعمالاً لصلاحياتنا،** المخولة لنا بموجب المادة (68) من المرسوم الأميري رقم (4) لسنة 2017م سالف الذكر أعلاه، ولأغراض تنفيذ أحكامه،

ولما ارتأينا فيه تحقيق المصلحة العامة.

قررنا إصدار القرار الآتي نصه:

### المادة (1)

#### اسم القرار وبدء العمل به

يسمى هذا القرار "القرار رقم (30) لسنة 2017م بشأن تعديل النظام الخاص بشأن بدل طبيعة العمل في حكومة عجمان" ويعمل به اعتباراً من 2017/7/1م.





## المادة (2)

### تعديل

تُعدل فئات الوظائف المستحقة لبدل طبيعة العمل الواردة في المجموعة الثانية من النظام الخاص بشأن طبيعة العمل في حكومة عجمان لتكون على النحو التالي :

" تشمل المجموعة الثانية شاغلوا الوظائف التخصصية في: (وظائف التدقيق الداخلي بالجهات الحكومية ، والوظائف الهندسية ، ووظائف نظم وتقنية المعلومات ، والوظائف القانونية ، ووظائف المحاسبة والوظائف المالية).

## المادة (3)

### نشر القرار وتعميمه

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للإمارة، ويُعتم على كافة الجهات الحكومية المعنية به؛ للعمل بموجبه، كل في ما يخصه.

صدر عنا بتوقيعنا عليه في مكتبنا بالديوان الأميري بعجمان في هذا اليوم الأحد الموافق الرابع عشر من شهر ذي القعدة سنة 1438 هجرية الموافق السادس من شهر اغسطس لسنة 2017 ميلادية.



أحمد بن حميد النعيمي

ممثل الحاكم للشؤون الإدارية والمالية